كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

12806 - عن عمير بن سلمة الضمري قال : خرجنا مع رسول ا□ صلى ا□ عليه وسلّم حتى إذا كنا بالروحاء فإذا بحمار في بعض أحياء الروحاء فيه سهم قد عقر فقال رسول ا□ صلى ا□ عليه وسلّم : دعوه فإنه يوشك أن يأتي صاحبه فأتى رجل من بهز فقال : يا رسول ا□ صلى ا□ عليه وسلّم هذا حمار عقرته وهذا سهمي فيه فشأنكم وشأنه فأمر رسول ا□ صلى ا□ عليه وسلّم أبا بكر فقسمه على القوم وهم حرم ثم مضيا حتى إذا كنا بالأثاية (بالأثاية : الموضع المعروف بطريق الجحفة إلى مكة وهي فعالة وبعضهم يكسر همزتها . انتهى . النهاية (1 / 24) . ب .

رواه الموطأ بطوله كتاب الحج باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد رقم (80) وأخرجه النسائي كتاب مناسك الحج باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد . انتهى . ص) إذا نحن بظبي حاقف (حاقف : أي نائم قد انحنى من نومه . أه النهاية (1 / 413) ب) على جبل فيه سهم فنظر إليه الناس فأمر رسول ا□ صلى ا□ عليه وسلّم رجلا فقال : قف ههنا حتى يمر الرفاق لا يريبه أحد بشيء فجعل يذب الناس عنه حتى نفدوا .

(ابن جریر)